

6187-الرحم التي توصل شرعا هل يجب علي صلة جميع الأقارب بمعنى أني آثم إذا لم أصلهم أم أن الرحم محددة؟

صالح اللحيدان

يقول ما هي الرحم التي توصل شرعا؟ هل يجب علي صلة جميع الاقارب بمعنى اني اثم اذا لم اصلهم ام ان الرحم محددة الرحم غير

محددة وانما هي في قرابات الاب - 00:00:00

وقرابات الام هذه هي الرحم التي امر الله ان توصل ولا تحديدا وانما لا تعسير ولا حرج لا يقال مثلا لمن هو من قبيلة كذا جميع هذه

القبيلة ذو رحم - 00:00:18

وانما هي الرحم المعروفة للشخص كابناء عمه وابناء خاله وابناء عم ابيه وابناء خال ابيه وابناء عماته وان علونا وابناء حالاته وان

علونا وامثال ذلك فاذا فرض ان انسانا يتصل باناس في جده الرابع - 00:00:41

هؤلاء كلهم ذوي رحم لكن الواجب المتعين هو اقرب الاقارب الاصولي والفروع والحواس الالباء الابناء والاعمام والعمات والاخوال

والخالات وكلما كان الانسان اكثر وصلا لقراباته من ذوي رحمه كلما كان اقرب - 00:01:11

رضا الله جل وعلا لان الله يصل من وصل الرحم ويقطع من قطع الرحم ولما خلق الله الخلق الرحم في قائمة العرش لقاء العرش

وقالت هذا مكان العائد بك من القطيعة - 00:01:48

قال الله اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك الى اخر الحديث والوصل ليس بالاطعام والخسوة وانما بالمستطاع لا يعقل

الانسان اذهب اليهم في كل يوم واستقبله في كل يوم - 00:02:08

فهذا فيه مشقة كبيرة وانما نتعاهدهم بالسؤال عن مريضهم وعيادته واتباع الجنازة اظهار السرور لما يسرهم مما لا معصية فيه

ومشاركتهم ما يسوؤهم في تحمله وامثال ذلك ومن اعظم بل اعظم الصلات - 00:02:36

ان تأمرهم بالمعروف وتنهاهم عن المنكر. والله المستعان - 00:03:08